الجمهورية التونسية
المجلس الوطني التأسيسي

محضر جلسة
حول مشروع لائحة اللوم
المدرجة بجدول أعمال اجتماع المكتب
المنعقد يوم 2012/7/4

انعقد مكتب المجلس بتاريخ 2012/7/4 على الساعة الحادية عشر صباحا برئاسة السيد مصطفى بن جعفر رئيس المجلس الوطني التأسيسي للنظر في عدّة نقاط مدرجة بجدول أعماله الذي تضمّن خاصة توجيه لائحة لوم للحكومة بمقولة "مخالفة الحكومة المؤقتة لبرنامج عملها المعلن بتسليمها البغدادي المحمودي إلى السلط الليبية..." استنادا إلى أحكام الفصلين 19 من القانون التأسيسي لسنة 2011 المؤرخ في 2011/8/16 المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط العمومية و118 من النظام الداخلي للمجلس.

مختلف أطوار اللائحة :

على إثر تسليم البغدادي المحمودي الوزير الأول السابق لليبيا إلى سلطات بلاده وما أثارته هذه القضية من تجاذبات ومشاحنات سياسية بين رافض ومؤيّد انقسم المشهد السياسي التونسي إلى شقّين تبنّى كل واحد منهما هذا الموقف أو ذاك .

وكان من تداعيات هذه القضية واستتباعاتها أن تولّى جانب من السادة نواب المجلس الوطني التأسيسي الرافضين لمبدإ التسليم، التعبير عن هذا الموقف بشدّة مثلما تبيّن ذلك من خلال المناقشات التي أثيرت في الغرض عند طرح المسألة على الجلسة العامة التي انعقدت يوم2012/6/29 وفي سياق التعبير على هذا الموقف أودع مجموعة من النواب وثيقة من عدّة أجزاء متفاوتة الحجم والشكل اصطلحوا على وصفها بلائحة لوم على معنى الفصل 118 من النظام الداخلي وقد اقتضت أحكام الفقرة الثانية من الفصل المذكور وجوب تقديم اللائحة في شكل مشروع معلّل وممضى من طرف ثلث أعضاء المجلس .

وبالتمعّن في هذه الوثيقة المتعدّدة الأجزاء في شكل وريقات التي تمّ إيداعها لدى مكتب الضبط المركزي للمجلس في 2012/06/27 تبيّن أنها تستوجب الملاحظات التالية :

1- إنّ شكل الوثيقة المركبة والمتكونة من ثلاثة ورقات لا ترقى إلى مستوى العنوان الذي تحمله لأنّ الإمضاءات غير مدوّنة على اللائحة نفسها.

2- العديد من الأسماء الواردة رفقة اللائحة غير ممضاة واكتفى أصحابها بمجرّد ذكر أسمائهم، إضافة إلى ما لوحظ في الوثيقة من تشويهات.

3- إنّ عدد اللذين نسبت إليهم اللائحة لا يبلغ النصاب المستوجب حسب أحكام الفصل 118 من القانون الداخلي.

وإجمالا فإنّ الوثيقة المقدّمة تحت عنوان "لائحة لوم لسحب الثقة من الحكومة المؤقتة" لم ترق إلى مستوى وثيقة رسمية يمكن اعتمادها الأمر الذي جعل صاحب المبادرة النائب السيد رابح الخرايفي ووعيا منه بوهن هذه الوثيقة يقدّم مطلبا في سحبها بتاريخ 2012/6/29.

وبتاريخ 2012/6/30 تمّ تقديم لائحة لوم جديدة ممضاة من طرف النائب السيد محمد الحامدي رئيس كتلة الديمقراطية ممضاة من طرف 74 (أربعة وسبعون نائبا).

وعند تدارس الوثيقة المتعلقة بلائحة اللوم المذكورة والمودعة بمكتب الضبط المركزي بتاريخ 2012/6/30 (مرجع 5 عدد165)للبتّ فيها شكلا ومضمونا، تبيّن للمكتب ما يلي :

حيث تتّجه الملاحظة بادئ ذي بدء إلى أنّ مقتضيات الفصل 19 من القانون المتعلق بالتنظيم المؤقت للسلط في فقرته الأولى يستوجب توافق ثلث أعضاء المجلس الوطني التأسيسي على الأقل فضلا عن وجوب تعليل المطلب تعليلا مستساغا وكانت اللائحة المودعة لدى مكتب الضبط مرفقة بقائمة اسمية ممضاة من طرف 74 نائبا بما يوحي بتوفر شرط عدد النواب في أول الأمر.

إلاّ أنّه وبالتوازي مع ذلك وردت علىإدار ة المجلس مراسلتان بتاريخ 2012/7/4 فالأولى تحت عدد 169 ممضاة من طرف النائبة السيد فاطمة الغربي والثانية تحمل عدد 170 مذيّلة بإمضاء النائبة السيدة سلمى مبروك تتضمّنان طلبهما سحب إمضائهما من لائحة اللوم المشار إليها أعلاه، وذلك قبيل انعقاد مكتب المجلس. ولما كانت أغلبية الثلث المنصوص عليها بالفصل 19 من القانون المنظم للسلط العمومية تقدّر بـ 73عضوا على الأقل فإنّ العدد الجملي للمنخرطين في اللائحة أصبح 72 عضوا فقط بعد انسحاب النائبتين فاطمة الغربي وسلمى مبروك مثلما ذكر، الأمر الذي اتجه معه رفض لائحة اللوم من الناحية الشكلية ودون الخوض في الأصل استنادا إلى منطوق الفصل 19 من القانون المنظم للسلط العمومية في فقرته الأولى لعدم توفر شروط تقديمها.إضافة إلى أنّ جلّ الإمضاءات وأسماء النواب لم تكن موضوعة على نصّ لائحة اللّوم بل على ورقات حرّة مرافقة للنصّ .

يذكر أنّ ثلاثة نواب وهم السادة:

- عبد الرزاق الخلولي ،
- محمد صالح شعيرات
- معز كمون

قدّموا مطلبا للرجوع في الإمضاء على لائحة اللوم يوم 2012/7/5 ممّا يضعف النصاب المستوجب وفق أحكام الفصل 118 من القانون الداخلي.

وحيث يتّجه والحالة تلك ، الإعراض عن هذا الطلب لعدم إستيفائه للشروط القانونية وتجرّده في الواقع.وهو ما تمّ التوصل إليه بتوافق أعضاء المكتب بعد استعراض مختلف جوانب اللائحة.